

قرار رقم (74) لسنة 2025

بشأن

تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته

بعد الاطلاع على:

- القانون رقم (7) لسنة 2010 بشأن إنشاء هيئة أسواق المال وتنظيم نشاط الأوراق المالية ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما؛
- شهادة ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته رقم (AP / 2019 / 0004) الصادرة بتاريخ 2022/07/22؛
- وعلى طلب بنك وريته لتجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لدى الهيئة؛
- وبناءً على القرار رقم (4) لسنة 2025 بشأن تعديل صلاحيات الاعتماد النهائي لإجراءات عمل قطاع الإشراف الصادر بتاريخ 2025/01/12.

قرر ما يلي:

مادة أولى: تجديد ترخيص أنشطة أوراق مالية لبنك وريته لدى هيئة أسواق المال لمزاولة الأنشطة التالية:

- 1- مدير محفظة الاستثمار.
- 2- مدير نظام استثمار جماعي.
- 3- مستشار استثمار.
- 4- وكيل اكتتاب.
- 5- أمين حفظ.

لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد ، اعتباراً من تاريخ 2025/07/22.

مادة ثانية: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه ويعمل به اعتباراً من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية.



زياد يعقوب يوسف الفليح

رئيس قطاع الإشراف